

آليات النهوض بالوقف كدعماءة لتحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر: دراسة تجارب دولية

Mechanisms to promote the Waqf as a pillar for economic development in Algeria: Study of international experiences

د. نور الدين كروش*، المركز الجامعي تيسمسيلت، الجزائر.

kerrouchen@gmail.com

د. ليلي أولاد ابراهيم، جامعة غرداية، الجزائر.

Lailaob2@gmail.com

د. إبراهيم لجلط، المركز الجامعي تيسمسيلت، الجزائر.

ladibr@gmail.com

تاريخ التسليم: (2020/01/11)، تاريخ المراجعة: (2020/02/13)، تاريخ القبول: (2020/03/18)

Abstract :

ملخص

The Waqf has not been limited to land, real estate and mosques, but has expanded to includeschools, hospitals, bridges, shelters, hotels, and others. Over the centuries, there have been someIslamicinvestmentmethodsthat have contributedsignificantly to expanding the base IslamicEndowment.

The aim of thispaperis to shed light on the concepts related to Waqf and Waqf institutions, concepts related to economicdevelopment, and the contribution of the Waqf in promotingeconomicdevelopment, highlighting some of the pioneeringexperiences in managing the Waqf and directingit to serve the economic and social development of Islamic countries.

Keywords: Waqf, EconomicDevelopment, Waqf Management, Waqf contribution to economicdevelopment.y

يلاحظ الاتساع الكبير لمجالات الوقف لتشمل قطاعات وأنشطة لم تكن معروفة من قبل، إذ لم يعد الوقف مقتصرًا على الأراضي والعقارات والمساجد، بل توسع ليشمل المدارس والمستشفيات والجسور والملاجئ والفنادق وغيرها، ومع مرور العصور، ظهرت بعض الأساليب الاستثمارية الإسلامية التي أسهمت بشكل كبير في توسيع قاعدة الوقف الإسلامي. تهدف هذه الورقة البحثية إلى إلقاء الضوء على المفاهيم المتعلقة بالوقف والمؤسسات الوقفية، المفاهيم المتعلقة بالتنمية الاقتصادية، وكذا مساهمة الوقف في دفع عجلة التنمية الاقتصادية، مع إلقاء الضوء على بعض التجارب الرائدة في إدارة الوقف وتوجيهه خدمة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: الوقف، التنمية الاقتصادية، إدارة الوقف، مساهمة الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية.

مقدمة:

الوقف مؤسسة إسلامية نشأت وتطورت مع تطور واتساع الحضارة الإسلامية، كان لها مساهمتها الفعالة في مختلف نواحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية، إذ كان لهذه المؤسسة الفضل الكبير في تحقيق الاقتصاد الإسلامي لقفزات نوعية، ليصبح أحد أهم ركائز الاقتصاد الإسلامي. ومع هذا التنامي للوقف والمؤسسات الوقفية في مختلف الدول الإسلامية، أصبح لزاما علينا الوقوف نظرة المتأمل، لتحديد الواقع وتشخيصه، من أجل الوقوف على مدى مساهمة الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية لمختلف الدول الإسلامية.

ومن خلال ما سبق، يمكن طرح الإشكالية الرئيسية لهذه الورقة البحثية في السؤال الآتي: كيف يسهم الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية في الدول الإسلامية؟
أهداف الدراسة:

- التعرف على مفهوم الوقف وأنواعه.
 - بيان مدى مساهمة الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية.
 - التعرف على سبيل الوقف واستثماره وتطويره.
 - إطلاع على أهم التجارب ناجحة عند بعض الدول في مجال مساهمة الوقف وتنمية والاقتصادية.
- منهج البحث:** من أجل دراسة إشكالية الدراسة، ومحاولة للإجابة على التساؤلات المطروحة ذات الصلة بها، تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي لتوضيح مختلف جوانب الدراسة، وكل ذلك لإعطاء رؤية شاملة وواضحة لموضوع هذه الدراسة.

الدراسات السابقة:

-دلال بن سميحة وجهاد بوضياف، دور نظام الوقف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية: العدد الإقتصادي، العدد 34، الجزء 02، جامعة الجلفة، 2018. حاولت الباحثين الإجابة على الإشكالية المطروحة والتي حصرها في التساؤل التالي:ماهو الدور الذي يلعبه نظام الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية؟وتهدف هذه الدراسة إلى الوقوف على الدور الإقتصادي والاجتماعي الذي يلعبه الوقف في الإقتصاديات الحديثة.

وتوصلت الدراسة إلى مجموع من النتائج أهمها:

- أن الوقف يؤثر على جانب الإقتصادي من خلال تنشيط حركة التجارة كانت محلية أو دولية؛
- كما يساهم في العملية الإنتاجية من خلال توفير المواد البشرية والمادية؛
- المساهمة في تقليل مشكلة البطالة وتحقيق توزيع العادل للدخل
- وأهم التوصيات المقدمة هي توعية الافراد بثواب الوقف وأجره وأهميته الاقتصادية والاجتماعية.

- معتر محمد مصبح، دور الوقف الخيري في التنمية الاقتصادية (دراسة تطبيقية لقطاع غزة)، مذكرة ماجستير، تخصص: اقتصاديات التنمية، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2013. حيث تدور معالم إشكالية الدراسة حول الدور الذي يقوم به الوقف الخيري في التنمية الاقتصادية في قطاع غزة، بالإضافة إلى المشكلات التي تواجهه في القطاع، وسبل تنميته واستثماره وتطويره من وجهة نظر القائمين عليه، وهدفت هذه الدراسة إلى التعرف على سبل تنمية الوقف واستثماره وتطويره في قطاع غزة والمشاكل والمعوقات التي تواجهه. ومن أهم النتائج المتوصل إليها ما يلي:

• يعاني قطاع غزة عن ضعف وعي الجمهور بأهمية الوقف في التنمية الاقتصادية.
• يعاني قطاع غزة من قلة مساهمة الإعلام في نشر الوعي الوقفي، وبيان مدى أهميته في التنمية الاقتصادية.

• ضعف دور الوقف في التنمية الاقتصادية في قطاع غزة في المجال الاجتماعي سواء كان وفقاً أو عيناً باستثناء جزء يسير مقدم على هيئة إعانات.

- عز الدين شرون، مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية - دراسة حالة بعض البلدان الإسلامية-، أطروحة دكتوراه، تخصص: نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016. كانت إشكالية البحث كالتالي: كيف يمكن دور الوقف النقدي في التنمية؟. هدفت هذه الدراسة إلى معرفة الآليات التي تمكن من استغلال الاوقاف النقدية بأفضل الطرق الممكنة، وذلك بتعظيم المنفعة المرجوة منها. وأهم النتائج لهذه الدراسة: أن الوقف النقدي يساهم في التنمية، وإن اختلفت درجة تأثير كل آلية من الآليات المقترحة إذا ما توافرت البيئة القانونية والتنظيمية لذلك، مما يحقق التنمية المنشودة.

هيكل الدراسة: من أجل تحقيق أهداف الدراسة ومعالجة إشكالياتها بصورة علمية تم تقسيمها إلى المحاور التالية:

- ماهية الوقف؛

- ماهية التنمية الاقتصادية وسبل تحقيقها؛

- مساهمة الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية؛

- تجارب رائدة في إدارة الوقف خدمة للتنمية الاقتصادية.

2. ماهية الوقف: سيتم من خلال هذا المحور التطرق للعناصر الأساسية الآتية:

2.1. تعريف الوقف: الوقف لغة: الحبس، كأن نقول: وقفت الدار للمساكين أي حبسها لمصلحتهم،

ويعنى السكن، كأن نقول: وقفت الدابة وقفا أي سكنت، ويعنى المنع، كأن نقول: وقفت الرجل عن

الشيء وقفا أي منعته عنه (بكر، 2009، ص16).

- أ - **الوقف اصطلاحاً:** عند "الشافعية" الوقف هو (تحبب مال يمكن الإنتفاع به مع بقاء عينه بقطع تعرف الوقاف وغيره في رقبته، يصرف في جهة خير تقرباً لله تعالى). وواضح من هذا التعريف أن الملك ينتقل في الرقبة بالوقف عن الوقاف (شرون، 2016، ص12).
- أما عند "المالكية" فالوقف (إعطاء منفعة شيء مدة وجوده، لازماً بقاؤه في ملك معطيه، ولو تقديراً. وقيل: هو ما أعطيت منفعته مدة وجوده) (حسين، جوان 2011، ص5).
- ب - **التعريف القانوني للوقف:** في النظام الأمريكي هناك ما يعرف بـ *Trust* وهو مصطلح يتضمن معاني التصديق والثقة والولاء والركون إلى شخص والإعتماد عليه (بن عزة، 2015، ص118).
- أما المشرع الجزائري فعرف الوقف في المادة 03 من قانون 10/91 المؤرخ في 12 شوال 1411 هـ الموافق 27 أبريل 1991م على أنه: "حبس العين عن التملك على التأييد والتصديق بالمنفعة على الفقراء أو وجه من وجوه البر والخير" (بن عمار، 2014، ص153).
- ج - **التعريف الإقتصادي للوقف:** يمكن تعريف الوقف إقتصادياً بأنه: "تحويل لجزء من الدخل والثروات الخاصة إلى موارد تافلية دائمة تخصص منافعها من سلع وخدمات وعوائد لتلبية احتياجات الجهات والفئات المتعددة المستفيدة، مما يساهم في زيادة القدرات الإنتاجية اللازمة لتكوين ونمو القطاع التكافلي الخيري الذي يعد أساس الإقتصاد الإجتماعي في الإقتصاد الإسلامي" (جعفر، 2014، ص7).
- أما الإقتصادي منذر القحف فيعرف الوقف بقوله: "الوقف هو: حبس مؤبد ومؤقت، لمال للانتفاع المتكرر به أو بثمرته في وجه من وجوه البر العامة أو الخاصة". ويرى أن هذا التعريف يتناسب مع حقيقة الوقف القانونية وطبيعته الإقتصادية ودوره الإجتماعي وذلك من حيث أنه (قلبازة، ويوسفي، 20/21 ماي 2013، ص3):
- الوقف هو صدقة جارية ما بقيت أو بقي أصلها؛
- يعبر عن جميع أشكال الوقف وأنواعه فهو حبس عن الإستهلاك الشخصي، بما يعني أنه بنشء رأس مال إقتصادي قادر على إنتاج المنافع وهو يعبر وقف المنافع المتكررة عن رأس مال هذه المنافع، وهو القيمة الحالية لمجموعة المنافع المستقبلية الموقوفة.
- 2.2. أهمية الوقف:** يمكن حصر أهمية الوقف في النقاط التالية (صالح، وبن عمار، 2014، ص156):
- أن الوقف مصدر تمويل دائم يحقق مصالح خاصة ومنافع عامة، حيث يمكن وصف الوقف على أنه وعاء يصب فيه خيرات العباد، ومنبع يفيض بالخيرات على البلاد والعباد، تحقق به مصالح خاصة ومنافع عامة؛

- أن الوقف أوسع أبواب الترابط الإجتماعي بما ينسجه داخل المجتمع الإسلامي من خيوط محكمة في الشباك وعلاقات قوية للترابط، يغذي بعضها بعضاً، تبعث الروح في خلايا المجتمع حتى يصير كالجسد الواحد؛

- استمرارية الأجر والثواب وتكفير الذنوب لأن أجر الوقف لا ينقطع ذلك بانتقال الملكية؛
- الإسهام في مختلف عمليات التنمية الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والتعليمية وغيرها، مما يخفف العبء عن الحكومات، وبخاصة تلك التي تعاني من العجز في ميزانيتها، كما يسد الفراغ الذي تتركه بعض الدول في مجال الرعاية والخدمات.

2. 3. شروط الوقف: وهي النقاط التالية(هجي، 2018، ص351):

- أن تكون العين الموقونة دائمة المنفعة؛
 - أن يكون الوقف على وجه من وجوه البر؛
 - أن يكون الوقف على معنيين، سواء أكانوا أشخاصاً حقيقين أو اعتباريين؛
 - أن يكون دائماً غير منقطع؛
 - أن يكون لازماً لا خيار فيه ولا رجعة عنه.
- ## 2. 4. أركان الوقف: الركن هو ما لا يتم الشيء إلا به سواء كان جزءاً منه أم لا، وقد اتفق جمهور الفقهاء على 04 أركان للوقف هي(جعفر، 2014، ص14):

- **الواقف:** وهو المحبس للعين أو المالك؛
 - **الموقوف:** هو المال الموقوف أو العين الموقوفة؛
 - **الموقوف عليه:** الموقوف عليه هو الجهة المستفيدة من الوقف والتي تنتفع بربح الوقف؛
 - **الصيغة:** هي القول الدال على الوقف، أو الفعل الذي يدل على الوقف عرفاً.
- ## 2. 5. أهداف الوقف: تتلخص أهداف فيما يلي(بن سميحة، وبوضياف، 2018، ص167):

- إن أول أهداف الوقف وأسمائها ترتيب الأجر والثواب المستمر للعباد في حياتهم وبعد مماتهم من خلال الإنفاق والتصدق والبذل في وجه البر؛
- تحقق مبدأ التكافل الإجتماعي بين أفراد الأمة، وإيجاد عنصر التوازن بين الأغنياء والفقراء في المجتمع المسلم، إذا يعمل الوقف على تنظيم الحياة من خلال تأمين حياة كريمة للفقير، وإعانة العاجزين من أفراد الأمة وحفظ كرامتهم؛
- يحقق الوقف أهدافا إجتماعية واسعة ويوفر سبل التنمية العلمية والعملية للمجتمع المسلم؛
- يضمن الوقف بقاء المال وحمايته، ودوام الانتفاع به، والإستفادة منه أكبر مدة ممكنة والمحافظة عليه من أن يعبث به من لا يحسن التصرف فيه وهذا من شأنه أن يضمن للأمة نوعاً من الرخاء الإقتصادي والضمان المعيشي.

2. 6. خصائص الوقف: خصائص الوقف على وجه التفصيل فهي عديدة، ومَنَاهَر (ميسم على

يوسفجلال الدين، 2017، ص 37):

- سهولة إدارته، فيمكن للواقف نفسه أن تتولى إدارته، ويمكن أن تتولى ذلك أحد ذرياته، أو مستقبل؛
- في الوقف حفاظ على أصوله من الضياع وضمان لحفظها من تصرف العابثين؛
- الوقف صدقة جارية دائمة مستمرة ينفع الناس جيلا بعد جيل وأمه بعد أمه، يقتضي وضع ذلك بعين الإعتبار في كل أحواله، عند إنشاءه وإدارته وإستثماره؛
- إنه عمل تطويقي وقربه الله تعالى يقوم به الواقف من ذاته؛
- دوامه إستمراره، وقابليته الذاتية للتطور؛
- عدم إنحصاره-إنشاء أو إنتفاعاً- في طبقة إجتماعية معينة في عصر معين.

3. التنمية الاقتصادية وسبل تحقيقها

3. 1. تعريف التنمية الاقتصادية: لقد تعددت تعريفات التنمية الاقتصادية، فيعرفها البعض بأنها: "العملية

التي يتم بمقتضاها دخول الاقتصاد القومي مرحلة الانطلاق نحو النمو الذاتي" (بلقلة، 2009، ص 45).

أما من الناحية الإسلامية، فاللتنمية الاقتصادية تعبر عن ذلك التغير الهيكلي في المناخ

الاقتصادي والاجتماعي الهادف إلى تعبئة الطاقات البشرية للتوسع في عمارة الأرض والكسب الحلال بأفضل الطرق الممكنة وفي إطار احترام الشريعة الإسلامية (كروش وآخرون، 2018، ص 252).

3. 2. مقومات نجاح التنمية الاقتصادية: يقصد بمقومات نجاح التنمية الاقتصادية الشروط الواجب

توافرها في أي بلد من أجل تحقيق البرامج التنموية، وهي (سايح، 2013، ص ص 27-28):

- إزالة كافة العوائق أمام إرتفاع الكفاءة الإنتاجية للعاملين؛
- وجود قاعدة عريضة من الرأس المال الإجتماعي والبنى التحتية ورفع الكفاءة؛
- وضع السياسات والخطط والإجراءات الكفيلة بتخصيص الموارد؛
- عملية الخلق والإبداع التقني وكسر حاجز التبعية بإتباع سياسات مرحلية وهادفة؛
- تغيير السلوك الإستهلاكي للأفراد بتشجيع الإستثمار وثقافة الإدخار وعدم تبذير الموارد؛
- البحث عن طريق التي تمكن من تغيير وتطوير بعض المؤسسات الاقتصادية التي تهتم بدفع الإستقلال التنموي كالمؤسسات المالية والنقدية لتشجيع الإدخار ودعم المصدر المحلي.
- تشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفتح مجال الاستثمار أمامها لما لها من دور مهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية (كروش نورالدين ومعوشي عماد، 2017، ص: 35).

3. 3. التنمية في الاقتصاد الإسلامي: مفهوم التنمية في هذا التصور الإسلامي أنها: "تتحرك من رؤية

شاملة للإنسان ودوره في الأرض، منطلقاً من فكرة الإستخلاف في قوله تعالى: "إني جاعل في الأرض

خليفة" فالسعي لتحقيقها بما يكفل للإنسان إشباع الحاجات المادية من توفر المعاش والأمن وغيرها، يعد

من صلب وظائف الإنسان في الأرض، ومن المهمات الرئيسية التي خلقه الله من أجل إنجازها، وللخليفة كل الصلاحيات التي حولها الله تعالى كونه المستخلف، وكل شيء تصل يد الإنسان إليه ويمتد عليه نفوذه، فهو مستخلف عليه، وقد هيا الله تعالى له كل ما يقود لتحقيق الخلافة عنه (الغلم، 2016، ص 56-57).

وهناك جملة من القواعد والأسس التي حددها الإسلام ودعا لضرورة توفرها من أجل الوصول إلى التنمية نوجزها فيما يلي (شرون، 2016، ص 69):

✓ الموازنة بين مجموعة الأهداف الاقتصادية ومجموعة الأهداف غير الاقتصادية: العائدية والأخلاقية والاجتماعية؛

✓ الإنسان هو محور التنمية في الإسلام فهو صاحب إليها وهو يملك الإدارة على التغيير للأفضل، بل هو مكلف بذلك في إطار الشريعة؛

✓ التجربة حتمية لا غنى عنها في تصحيح أو تحسين الأسلوب التطبيقي داخل الإطار الاقتصادي، ولكن التجربة ليست أسلوباً أو معياراً لوضع الفروض أو تحديد الأهداف الأساسية للتنمية كما هو الوضع في النظرية الوضعية، وينبغي التأكيد على أن النظرية الإسلامية مثالية قابلة للتطبيق وأن التجربة الواقعة تصقلها ولكنها ليست شرطاً أساسياً لتكوينها؛

✓ باب الاستفادة مفتوح من تجارب الآخرين وعلومهم الوضعية طالما أن هناك إطاراً شرعياً يتحكم إليه وعقيدة يستند إليها في قبول أشياء ورفض أشياء أخرى.

3. 4. أهداف التنمية الاقتصادية في الإسلام: اقترح الأستاذ شوقي أحمد دنيا هدفين رئيسيين للتنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي هما (بلحناشي، 2007، ص 91):

أ. هدف اقتصادي: وهو هدف مرحلي فقط، يتمثل في استخدام الموارد الطبيعية لتحقيق الرخاء الاقتصادي للجماعة والفرد؛

ب. هدف إنساني: وهو الهدف النهائي، ويتمثل في استخدام ثمار التقدم الاقتصادي لنشر المبادئ والقيم الإنسانية الرفيعة ممثلة في السلام والعدل والمعرفة الكاملة الله عز وجل.

4. مساهمة الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية:

4. 1. توفير التمويل الذاتي: إن قيام الوقف بتوفير الكثير من الموارد وتغطية الكثير من النفقات، يدفع

الكثير من المصاعب من أمام الحكومات، حيث لا تضطر إلى القروض الخارجية أو التخلي عن سيادتها وكرامتها عن طريق المعونات الخارجية، وذلك أن المساعدات الخارجية يصحبها الكثير من الشروط والضغط السياسي والاقتصادي التي تسلب إرادة الأمة (مصباح، 2013، ص ص 42-43).

4. 2. دور الوقف في تشجيع حركة التجارة: ساهم الوقف في عملية التجارة الخارجية الخارجية عن طريق إقامة السبل لشرب المياه، وحفر الآبار وذلك على الطرق العامة التي تصل بين بلدان العالم الإسلامي، بالإضافة إلى شق الطرق ووقف الأراضي الواسعة لخدمة هذه الطرق وإقامة الإستراحات على مختلف الطرق، وإقامة الجسور وهذه تعد عاملاً مهماً للعوامل التي تساعد على نشاط حركة التجارة بين بلدان العالم الإسلامي (بن سميحة، وبوضياف، 2018، ص 169).
4. 3. دور الوقف في العملية الإنتاجية: يعمل الوقف على استثمار المال الموقوف أو إستغلال الأصول الوقفية في مشاريع إستثمارية، حيث يعد ذلك من الأمور الأساسية التي يتوجب على الوقف القيام بها حتى يستمر وينمو ويحقق أهدافه، ويعتبر العمل الإستثماري والإنتاجي والعمراني أحد أسس بقاءها وإستمرارها، حيث أن الوقف يساهم في زيادة الطلب الكلي من خلال الإنفاق الإستهلاكي والإستثماري (أحمد بوزينة، 2018، ص 79).
4. 4. تخفيض مشكلة الفوارق بين الطبقات: حيث توزع الموارد الوقفية على طبقات معينة، تتوفر على مؤهلات مهنية وعلمية، وتعينها على التحول إلى طاقات إنتاجية، فترفع - في مرحلة أولى - من مستوى معيشتهم تدريجياً بإخراجهم من فئة المحتاجين، ثم تمكنهم من تكوين منشآت إنتاجية سواء في المجال الزراعي أو الصناعي أو الحرفي، مما يمكنهم من تشغيل فئة من البطالين لإخراجهم هو أيضاً من هذه الفئة إلى فئة تسهم في زيادة الناتج الوطني من جهة، ومن جهة أخرى في تقليص الفجوة بين المستويات المعيشية في المجتمع (بن دعاس، وشعبان، 2013، ص 100-101).
4. 5. دور الوقف في تقليل من مشكلة البطالة: يشارك الوقف الحكومات في معالجة العديد من الأزمات الإجتماعية ويوفر لها الحلول، منها مشكلة البطالة، ويسهم الوقف في معالجة هذه المشكلة والحد من آثارها عبر (بودريش، وبن عبد الرحمان، 20/ 21 ماي 2013، ص 9):
- المعالجة المباشرة: وذلك من خلال ما تستخدمه المؤسسات الوقفية من إعداد العاملة في مختلف أعمال الإشراف والرقابة والإدارة، فضلاً عن الخدمات الإنتاجية والتوزيعية بما يساهم في تشكيل طلب كبير على الأيدي العاملة بالمجتمع.
 - المعالجة غير المباشرة: حيث يساهم الوقف في تحسين نوعية قوة العمل بالمجتمع لما يوفره من فرض تعلم المهن والمهارات، مما يرفع من الكفاءة المهنية والقردرات الإنتاجية للأيدي العاملة.
4. 6. أثر الوقف في توزيع الدخل
- الأوقاف شأنها شأن غيرها من المؤسسات الأخرى ساهمت في توزيع جزء من الدخل على العديد من الفئات على النحو التالي (عبد، 1997، ص 143):

• توزيع جزء من ريع الوقوف على الجهات الموقوف عليها، كالوقف على الفقراء والمساكين وأبناء السبيل وطلاب العلم والمعلمين والمرضى والقضاة أو ذرية الواقف، ويتم إعطاؤهم دخولاً من ريع الوقف تحقيقاً لرغبة الواقف، وقرية منه الله سبحانه وتعالى؛

• إعطاء جزء من ريع الوقف للفئات التي تعمل لدى الوقف (أجور ورواتب) سواء أكان عملها بصفة دائمة كالنظار ونحوهم من موظفي الأوقاف، أو بصفة مؤقتة كعمال الصيانة والترميم والبناء ونحو ذلك، وبالتالي فالوقف يقوم بتوزيع دخول لهذه الفئات سواء أكانت بصفة دائمة أو بصفة مؤقتة؛

• مساهمة الوقف في عملية توزيع الدخل عن طريق مشتريات الأوقاف، حيث كانت هناك وما تزال مشتريات للأوقاف من السوق المحلية أو الخارجية ومن هذه المشتريات مستلزمات البناء والغذاء والمأكولات والمشروبات والملابس وأدوات الكتابة والأدوية ... إلخ وهذا يؤدي إلى زيادة دخول المنتجين.

5. تجارب رائدة في إدارة الوقف خدمة للتنمية الاقتصادية: سيتم من خلال هذا المحور عرض التجارب الآتية:

1. التجربة الماليزية في نظام الوقف:

أولاً: الإدارة الوقفية في ماليزيا: أهملت إدارة الوقف في ماليزيا كثيراً من قبل السلطات ذات الصلة لفترة طويلة نسبياً من الزمن، حيث تتم إدارته من طرف المجالس الدينية الإسلامية للدولة في ماليزيا ، والتي تمثل الأمين الوحيد لموارد الوقف. والملاحظ أن ظهور الإقتصاد الإسلامي والمطالب الملحقة لقدر أكبر من المساعلة وتحسين الأداء في مؤسسات القطاع العام كان حافزاً لإحياء الوقف في ماليزيا. حيث أدى تزايد المشكلات الناتجة عن إطلاق يد المتولين في الإنفراد بتصرف شؤون الوقف إلى الشعور بحتمية سن قوانين تحد من تجاوزات المتولين، حيث كان السبق في هذا إلى حكومة سيلانجور التي أصدرت تلك القوانين ضمن تشريعاتها الإدارية المستمدة من أحكام الشريعة الإسلامية وذلك في عام 1952م (إدارة الأوقاف في مرحلة ما بعد 1950). ثم تبعتها في ذلك بقية الحكومات الإقليمية الماليزية، فقد أصدرت حكومة إقليم ترينقانو مثل تلك القوانين في عام 1955م، وحكومة ميلاكا في عام 1965م، وجوهور في 1978م. (عز الدين شرون، 2016، ص241) حيث اشتركت تلك القوانين في إثبات النصوص التالية (حسين، أيام 27/ 29 جوان 2011، ص20):

- ✓ اعتبار المجلس الإسلامي المسؤول العام لجميع الأوقاف الإسلامية؛
- ✓ الإحتفاظ بجميع المستندات المتعلقة بالأوقاف لدى المجلس المذكور؛
- ✓ الإلتزام بصرف ريع الأملاك الوقفية وفق شروط الواقفين.

ثانياً: استغلال ممتلكات الأوقاف الماليزية لتحقيق التنمية الاقتصادية: تعتمد المؤسسة الوقفية الماليزية على العيد من الآليات التي من شأنها تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق الأوقاف. يمكن تلخيصها في النقاط التالية (بن زيادي وعائشة خلوفي، أيام 20 / 21 ماي 2013، ص ص 13-14):

- أهم صيغة تعتمد عليها المؤسسة الوقفية الماليزية هي الإجارة، ويشتمل الجزء الغالب من الأراضي الموقوفة على أراضي تمتاز بمواقعها الإستثمارية الجيدة في مراكز المدن، بينما يشتمل الجزء الآخر على أراضي زراعية في مناطق ريفية؛
- العمل على تشجيع المساهمين والمتبرعين بالأوقاف، سواء عائلات أو شركات تدعم الأعمال الخيرية، وتدخل الهيئات السياسية في ذلك.
- توفير مناصب الشغل وتعظيم الربح للمستأجرين على حساب العائد للوقف: على سبيل المثال الأوقاف في بيرك مؤجرة بأجرة زهيدة لمدة تتراوح ما بين 66 إلى 99 عام، وكذلك الحال في ميلاكا وبينانق. وقد تمكن المستأجرون أثر حصولهم على مثل هذه العقود الطويلة من إنشاء المباني السكنية والتجارية على الأراضي الوقفية.
- صيغة التأجير المنتهي بالتملك: حيث قام البنك الإسلامي للتنمية بالعديد من العمليات المتعلقة بالخدمات المالية الإسلامية في ماليزيا، من أهمها المساهمة في رأس مال مؤسسة مالية تكافلية إسلامية مقرها في ماليزيا، هدفها تطوير الأراضي الوقفية التجارية، وقد مول البنك الإسلامي للتنمية مشروع الوقف بقيمة 76 مليون دولار تشمل بناء مساكن في ولاية سيلانجور والعمل على تأجيرها ومن ثم نقل ملكيتها (التأجير المنتهي بالتملك) .

ثالثاً: معوقات إدارة الوقف في ماليزيا: أهم المشاكل التي واجهت الأملاك الوقفية في ماليزيا ما يلي (جعفر، 2014، ص 132):

- أ. نقص الكوادر المؤهلة: يتمثل هذا المشكل في نقصان الكفاءة والكوادر المؤهلة في دوائر الأوقاف لجميع المجالس الإسلامية تقريباً؛
- ب. انعدام وجود نظام خاص: لا تملك المجالس الإسلامية نظام خاص يمكنها من الإحتفاظ بسجلات دقيقة للممتلكات الوقفية؛
- ت. بطء عملية نقل الملكية: تنسم الإجراءات المتعلقة بنقل ملكية الأعيان الموقوفة إلى المجالس الإسلامية بالبطء، وتتطلب مدة زمنية طويلة من أجل ذلك، وما يضاعف حجم هذا المشكل هو ضعف الكفاءة الإدارية للموظفين؛
- ث. قلة الوعي: تتمثل هذه المشكلة في غياب الوعي الكافي بأهمية الوقف كؤسسة إسلامية، يمكن أن يكون لها دور فعال ورائد في خدمة أهداف التنمية الإجتماعية والإقتصادية؛

ج. مشكلة نقل الملكية: تخص نقل الملكية لجميع الأعيان الموقوفة إلى المجالس الإسلامية، أي إنفاذ القانون القاضي بأن يصبح المجلس الإسلامي هو المتولي لجميع الأوقاف الخيرية في الإقليم الموجود به، خاصة بالنسبة للأوقاف المخصصة لأوجه البر عامة وغير مرتبطة بمنشأة محددة كالمجاسد والمدارس الدينية وغيرها.

5. 2. بعض التجارب الغربية للوقف

هناك تجارب كثيرة من الأوقاف، من أبرزها (حميدوش، وبوزيدة، أيام 11 / 12 جويلية 2017،

ص14):

أولا: التجربة الأوروبية: انحصرت أهم التجارب الأوروبية للأوقاف في المملكة المتحدة وسويسرا. فقد بلغت قيمة الأوقاف بجامعة كمبريدج بالمملكة المتحدة حوالي "6مليار دولار أمريكي"، تليها جامعة أكسفورد بالمملكة المتحدة بقيمة تزيد عن "5بليون دولار" فالمعهد السويسري للتكنولوجيا بقيمة تقترب من "مليار دولار".

ثانيا: التجربة الكندية: للجامعات الكندية تجارب ناجحة في تطبيق نظام الأوقاف الجامعية حيث تقدر الأوقاف في جامعة تورنتو بقيمة تزيد على "مليار ونصف المليار دولار"، وتقدر في جامعة ماك غيل بقيمة تزيد على "800مليون دولار"، وفي جامعة بريتش كولومبيا تقدر بقيمة تقترب من "700مليون دولار".

ثالثا: التجربة الآسيوية: هناك العديد من التجارب الناجحة للأوقاف الجامعية عبر القارة الآسيوية، ومن أهمها: جامعة كيوتو اليابانية التي تقدر قيمة أوقافها بأكثر من "ملياري دولار" وجامعة سنغافورة الوطنية التي تزيد قيمة أوقافها على "600مليون دولار".

5. 3. التجربة الجزائرية في نظام الوقف

أولا: نبذة تاريخية عن الأوقاف في الجزائر:

أ. الأوقاف قبل العهد العثماني: مما لا شك فيه أن الجزائر التي كانت تعرف بالمغرب الأوسط، عرفت الأوقاف بعد وصول نعمة الإسلام إليها عن طريق الفتوحات الإسلامية، بحكم أن أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم، عرفوا باندفاعهم إلى الحبس وبالأخص من كانت له القدرة والمال على التسبيل (كويدي، 2015، ص189).

ب. الأوقاف في عهد العثماني: لقد تميزت الفترة العثمانية بازدهار الأوقاف وانتشارها في مختلف أنحاء البلاد، وذلك بالتزامن مع انتشار الطرق والزوايا في الفترة الممتدة من القرن الخامس عشر حتى مستهل القرن التاسع عشر، ووجد السكان في الوقف أحسن وسيلة وخير عزاء، أمام مطالب الحكام وانعدام الأمن وهجمات الأساطيل الأوروبية على السواحل، وقد وجد الحكام الأتراك أنّ خير وسيلة لنفوذهم في الجزائر واستقرار حكمهم، تمكن في تعزيز الرابطة الدينية مع السكان. لقد عرف

العهد العثماني تكور كبير للأوقاف، إذ وصلت إلى أوج عظمتها وشكلت نظاماً وافراً، ساهم في تحقيق احتياجات المجتمع، وأهم الأوقاف التي عرفتها البلاد في العهد العثماني تتمثل فيما يلي (كوييد، 2015، ص 189):

- إدارة سبل الخيرات التي أسسها شعبان خوجة سنة 99 هـ/1590م؛
- أوقاف الحرمين الشريفين: تعد أقدم المؤسسات الوقفية؛
- أوقاف النازحين من الأندلس؛
- أوقاف الأشراف وأوقاف بيت المال؛
- أوقاف الجامع الأعظم بالعاصمة والزوايا والجوامع الكبيرة في كل من قسنطينة ومعسكر وتلمسان والمدينة.

ت. واقع الأوقاف الجزائرية خلال العهد الاستعماري الفرنسي: قد كان لاحتلال فرنسا للجزائر آثاراً سلبية

شملت كل مجالات الحياة السياسية، والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وخاصة في محاولة المحتل لطمس الهوية العربية والإسلامية للأمة، مستعملاً في ذلك كل الوسائل لتحقيق أغراضه، ومن بين تلك المؤسسات التي مسها هذا العدوان المؤسسة الوقفية الجزائرية لعلم المحتل لدورها في بناء وحدة الأمة ورعاية عقيدتها من خلال مؤسساتها التعليمية، والاقتصادية والثقافية. فلقد عملت الإدارة الفرنسية جاهدة على إصدار العديد من القرارات والمراسيم التي تنص على رفع الحصانة عن الأملاك الوقفية، وذلك بهدف إدخال هذه الأملاك في نطاق التعامل التجاري، والتبادل العقاري لكي يسهل على المستوطنين امتلاكها والتحكم فيها، ويعتبر القرار الصادر في سبتمبر 1830 أول قرار فرنسي يتعلق بالأوقاف الذي يحدد ملكية الدولة، حيث تضمن بنوداً تنص على أن السلطات العسكرية الفرنسية الحق في الاستحواذ على أملاك الحكام الأتراك، ثم توالى المراسيم والقرارات التي نتجت في معظمها إلى إحكام سيطرة الإدارة الاستعمارية على الأملاك الوقفية في الجزائر (بن عمارة، وبن تقات، 2013، ص 7).

ث. مرحلة ما بعد الاستقلال: بعد الإستقلال ونتيجة للفراغ القانوني استمر العمل بالقوانين الفرنسية،

ماعدا تلك المرتبطة بالسيادة الوطنية، وكان من نتائج ذلك إهمال الأوقاف وتعطيل دورها، بل في هذه المرحلة أصبحت الأوقاف عرضة لكل أنواع التجاوزات والإستيلاء عليها من طرف الخواص أو المؤسسات، واستمر التضييق على المؤسسات الوقفية حتى بداية التسعينات من القرن العشرين والتي برزت فيها النصوص القانونية المنظمة للوقف ومؤسساته (العيد صوفان، 2015، ص ص 73-74).

ثانياً. الممتلكات الوقفية: يقدر عدد الأملاك الوقفية في الجزائر بـ 10104 ملك ووقي تمثل مختلف

القطاعات الاقتصادية من الإسكان إلى الخدمات، تساهم في التمويل وتنشيط الاقتصاد من أهمها 1419 محل تجاري و 5055 مسكن و 581 قطعة أراض فلاحية، وأملاك أخرى مخصصة لعدة أنشطة ثانوية (

مخازن، مكاتب، بساتين وأشجار النخيل) (سفيان كويد، 2015، ص ص 73-74)، والجدول الموالي ويوضح الأملاك الوقفية ونسبتها المئوية.

الجدول رقم (01): الأملاك الوقفية وعددها ونسبتها المئوية

نوع الملك	العدد	النسبة %
محلات تجارية	1419	14.04
مرشات وحمامات	588	5.81
سكنات إلزامية	5055	50.02
سكنات	1304	12.9
أراضي فلاحية	581	5.75
أراضي بيضاء	186	1.84
أراضي مبنية	644	9.37
أراضي غابية	8	0.079
أراضي مشجرة	4	0.039
أشجار ونخيل	38	0.37
بساتين	116	1.14
واحات	1	0.0098
مكاتب	33	0.32
مكتبات	7	0.069
حظائر	3	0.029
قاعات	2	0.018
مدارس قرآنية	7	0.069
كنائس	28	0.277
مرائب	35	0.34
مستودعات ومخازن	20	0.197
شاحنات	1	0.0098
أضرحة	3	0.029
نوادي	6	0.059
حضانات	10	0.098
حشيش مقبرة	1	0.0098
بينوع مائي	1	0.0098
بيعة	1	0.0098

المجموع	10104	100
---------	-------	-----

المصدر: صوفان، 2015، ص ص73-74.

ثالثاً. دور الوقف في التنمية الاقتصادية في الجزائر: تختلف إمكانات الوقف من منطقة إلى أخرى، وهي في كل الأحوال تقدر على تقديم صور مختلفة من التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وإنما بنسب مختلفة، فهناك أوقاف في بعض الدول تمتلك عوائد تسهم بشكل عام في عملية التنمية. فيبلغ العائد السنوي للأوقاف السعودية نحو 700 مليون ريال (نحو 187 مليون دولار أمريكي)، أما الأوقاف الكويتية فيبلغ عائدها السنوي 132.4 مليون دينار كويتي (نحو 40 مليون دولار أمريكي تقريباً)، وذلك وفقاً لإحصاءات سنة 1999. وتجد بناء الإشارة إلى بعض المشاريع الإستثمارية الوقفية في الجزائر، والتي من شأنها المساهمة كذلك في تحقيق التنمية الاقتصادية، ونذكر منها على سبيل المثال لا الحصر مايلي(ناصر، قريني، 20/ 21 ماي 2013، ص ص13-14):

- مشروع بناء 42 محلاً تجارياً بولاية تيارت: يدخل هذا المشروع في إطار عملية استغلال الجيوب العقارية الواقعة بالمحيط العمراني بكل الولايات ولصالح فئة الشباب، وقد تم تمويله من صندوق الأوقاف؛

- مشاريع استثمارية بسيدي يحي بولاية الجزائر: تتمثل في إنجاز مراكز تجارية وإدارية على أرض وافية مموله لها من طرف مستثمرين خواص بصيغة الإمتياز مقابل مبالغ مالية قدرها الخبير العقاري المعتمد المختص؛

- مشروع استثماري بحي الكرام (مكاسي) بولاية الجزائر: ويعتبر نموذجاً للإستثمار الوقفي، لما يتميز به مرافق إجتماعية وخدمات تتمثل فيك مسجد، 150 سكن، 170 محلاً تجارياً وعيادة متعددة التخصصات، فندق، بنك، دار الأيتام، زيادة على المساحات الخضراء.

- مشروع شركة طاكسي وقف: والذي انطلق بـ 30 سيارة بتشغيل 40 مواطناً والدراسة جارية بغرض توسعته لولايات الأخرى... الخ.

رابعاً. تقييم واقع الوقف في الجزائر

أ. عوامل تطور الإدارة الوقفية في الجزائر: (الطاهر عبابة، 01/02 مارس 2017، ص 392)

➤ اعتماد طاقم إداري متخصص: وهذا لضمان الجدية والفعالية في إدارة الأوقاف الجزائرية، بما يتوافق والمعايير العلمية الحديثة في مجال الإدارة؛

➤ ترقية الإستثمارات الوقفية: بالتنسيق مع مديرية الإستثمار الوقفي؛

➤ ترقية الصناديق الوقفية: حتى تصبح أداة تمويلية أساسية للمشاريع الإستثمارية الوقفية

➤ اكتشاف واسترجاع وتوثيق عقارات وقفية ضاعت منذ العهد الاستعماري، وذلك من خلال مديرية

البحث وحصر الأملاك الوقفية؛

➤ استقطاب أوقاف جديدة من خلال خطط إعلامية تعتمد على مديرية الإعلام والتسويق الوقفي تحت المحسنين على الوقف، وتعيد بعث ثقافة الوقف في الجزائر؛
➤ تعزيز المنظومة القانونية الوقفية بما يوفر حماية أكبر للأموال الوقفية.
أ. **مشكلات الأوقاف في الجزائر:** من أهم التحديات التي تعاني منها الإدارة الوقفية، نذكر منها:
(منصوري، 2008، ص 279-280)

- انقطاع وشائج الإتصال بين الإدارة العامة للأوقاف وبين مؤسسات العمل الخيري الأهلي ومؤسسات المجتمع المدني وغياب العلاقات التبادلية بينهما.
 - النقص الفادح في مجال المعلومات المتعلقة بأحوال الوقف ونصوص الحجج الوقفية وأهدافها والمتصفح للموقف الإلكتروني لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف يكتشف هذا النقص.
 - المركزية الشديدة ومركزية اتخاذ القرارات مما يؤدي إلى تأخر الإنجاز إضافة إلى إضعاف الروح المعنوية للعاملين بالإدارة الوسطى.
 - قلة الموارد المالية التي تواجه الإدارة المحلية للأوقاف وانخفاض كفاءة الموارد البشرية وضعف الإدارة وإساليب العمل.
 - صعوبة الإتصال بين مختلف مستويات الإدارة الوقفية حيث تغطي الإتصالات الإدارية على الإتصالات التسييرية من المستويات العليا إلى المستويات الدنيا في قرارات نازلة وبيانات صاعدة.
- ب. جهود مبذولة للنهوض بالوقف:** على هذا الأساس فإن جهود الوزارة للنهوض بالأوقاف قد مرت بمراحل عدة، نذكر من بينها: (بوزيان، 2016، ص 206-208)
- ✓ **حصر الأملاك الوقفية:** قامت الوزارة بعملية حصر الأملاك الوقفية على مستوى الوطني وذلك بإعداد جرد من خلال إنشاء بطاقيّة وطنية وسجلات الجرد للأملاك الوقفية المستغلة وكذلك بالنسبة للمساجد والمدارس القرآنية؛
 - ✓ **البحث عن الأملاك الوقفية:** لقد تمكنت الوزارة من خلال عملية البحث عن الأملاك الوقفية التي شرعت فيها منذ مدة من اكتشاف واسترجاع وتسوية الكثير منها، وإن حجم الأوقاف يفوق بكثير حجم الأملاك المعروفة التي تسهر على تسييرها دائرتها الوزارية؛
 - ✓ **تحسين قيمة إيجار الأملاك الوقفية:** فقد شرعت الوزارة في مراجعة قيم إيجار الأملاك الوقفية مع محاولة تطبيق إيجار المثل (السوق) عند الإمكان؛
 - ✓ **التسوية القانونية للأملاك الوقفية:** تعتبر التسوية القانونية للأملاك الوقفية المرحلة الحاسمة التي تسبق عملية الإستثمار الوقفي حيث لا يمكن لنا الدخول في هذه المرحلة دون الحصول على عقود وسندات رسمية للأراضي الوقفية الصالحة للبناء.

- ✓ ترقية أساليب التسيير المالي والإداري: وقد عملت الوزارة على تحقيق هذا الهدف من خلال إعداد المذكرات والتعليمات في مجال التسيير المالي والإداري، ولا سيما:
- تسيير الإيجار وكل المسائل المرتبطة به
 - إعداد الملفات للأموال الوقفية وتوحيد الوثائق الخاصة بتسييرها
 - صبط الوضعية المالية من خلال التقارير المالية الثلاثية.

الخاتمة:

من خلال معالجة الموضوع والإحاطة به من كل جوانبه، أمكن الخلاص إلى النتائج الرئيسية الآتية:

- يعمل الوقف على مساعدة مختلف الفئات الإجتماعية وخاصة الفقراء والمساكين والمحتاجين ورعايتهم.
- يدعم الوقف الإسلامي التنمية المستدامة بمختلف أبعادها.
- يجب أن يكون هناك توافق بين أهداف الوقف والخطط التنموية للدولة، وهذا من أجل رفع فعالية الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية.
- أثبتت مختلف المشاريع الممولة من طرف المؤسسات الوقفية نجاحها.
- للوقف أدوار مختلفة ومتنوعة في تحقيق التنمية الاقتصادية للدولة.
- وبناء على النتائج السابقة، يمكن تقديم التوصيات الآتية:
- إجراء دورات تدريبية للمختصين بشؤون الأوقاف من مدراء وإداريين، للتحسين من مستواهم العلمي والإداري في إدارة أملاك الوقف وتميئتها.
- إقامة الملتقيات والندوات في مجال الأوقاف ومن أجل الاستفادة من الخبرات والتجارب الرائدة، ولمس النجاحات المحققة.
- إنشاء مؤسسة إعلامية ووقفية إسلامية تعمل ضمن قواعد شرعية لدعم الإعلام الإسلامي.
- ضرورة تعزيز الثقافة الوقفية لأفراد المجتمع حول أهمية الوقف ودوره في تحقيق التنمية الاقتصادية، وذلك من خلال وسائل الإعلام المختلفة.

قائمة المراجع:

- ابراهيم بلقطة. (2009)، آليات تنوع وتنمية الصادرات خارج المحروقات وأثرها على النمو الاقتصادي - دراسة حالة الجزائر -، مذكرة ماجستير، تخصص: نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة حسين بن بوعللي، الشلف.
- أحمد بوزيان. (2016)، مقاصد تشريع نظام الوقف ودوره في التنمية الوطنية، أطروحة دكتوراه، تخصص: فقه وأصوله، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية، جامعة أحمد بن بله، وهرا.

- أسماء بن زيادي، وعائشة خلوفي. (20/ 21 ماي، 2013)، المؤسسة الوقفية كآلية معاصرة في تحقيق التنمية الاقتصادية: دراسة التجربة الماليزية، المؤتمر الدولي الثاني حول: دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد دحلب، البليدة.
- أمحمدي بوزينة أمنة. (2018)، دور القطاع الخيري في تمويل مشاريع التنمية - الوقف أنموذجاً، مجلة الإجتهد للدراسات القانونية والإقتصادية، المركز الجامعي تمنراست، المجلد7، العدد4.
- بهاء الدين عبد الخالق بكر. (2009)، سبل تنمية موارد الوقف الإسلامي في قطاع غزة، مذكرة ماجستير، تخصص: المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة.
- بودريش الزهرة، وبن عبد الرحمان نعيمة. (20/ 21 ماي، 2013). الوقف وآليات تفعيل دوره التنموي، المؤتمر الدولي الثاني حول: دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد دحلب، البليدة.
- جمال بن دعاس، ورضا شعبان. (2013)، دور الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مجلة الإحياء، جامعة باتنة، العدد 16.
- حميدوش علي، وحميد بوزيدة. (11/12 جويلية، 2017)، الوقف ودوره في التنمية الاجتماعية والاقتصادية - تجارب دولية، المؤتمر العلمي الخامس حول: الوقف الإسلامي: التحديات واستشراف المستقبل، خرطوم، السودان.
- دلال بن سميحة، وجهاد بوضياف. (2018)، دور نظام الوقف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية: العدد الإقتصادي، العدد 34، الجزء02، جامعة الجلفة.
- رشيد قلبازة ، ورشيد يوسف. (20/ 21 ماي، 2013)، واقع تطبيقات نظام الوقف في العالم العربي ومعوقات أدائه - دراسة حالة العالم العربي والأنظمة المشابهة في العالم الغربي، المؤتمر الدولي الثاني حول: دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد دحلب، البليدة.
- زليخة بلحناشي. (2007)، التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، أطروحة دكتوراه، تخصص: الإقتصاد الكمي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة.
- سايج بوزيد. (2013)، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص: إقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان.
- سفيان كوديد. (2015)، الدور التكافلي لنظام الوقف في تمويل التنمية المستدامة - إشارة إلى الأوقاف في الجزائر، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة ورقلة، العدد13.

- سمية جعفر. (2014)، دور الصناديق الوقفية في تحقيق التنمية المستدامة - دراسة مقارنة بين الكويت وماليزيا-، مذكرة ماجستير، تخصص: إدارة الأعمال والتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف 1، سطيف.
- الشيخ محمد أحمد حسين. (29/27 جوان، 2011)، الوقف الإسلامي رؤية فقهية قانونية، المؤتمر الأول حول: الوقف الإسلامي: الواقع والتحديات، والرؤية المستقبلية، فلسطين.
- صالح صالح، ونوال بن عمارة. (2014)، الوقف الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة - عرض للتجربة الجزائرية في تسيير الأوقاف-، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، جامعة ورقلة، العدد 01.
- عبد العزيز علوان سعيد عبده. (1997)، أثر الوقف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية مع دراسة تطبيقية للوقف في اليمن، مذكرة ماجستير، تخصص: الاقتصاد الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، السعودية.
- عز الدين شرون. (2016)، مساهمة نحو تفعيل دور الوقف النقدي في التنمية - دراسة حالة بعض البلدان الإسلامية-، أطروحة دكتوراه، تخصص: نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة .
- العيد صوفان. (2015)، الدور التنموي للمؤسسة الوقفية في الجزائر - دراسة تقنية، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، جامعة بليدة 2، العدد 13.
- الغلم مريمة. (2016)، دور الاقتصاد التضامني في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعي: دراسة صندوق الزكاة الجزائري نودجا (2003-2014)، مذكرة ماجستير، تخصص: الاقتصاد الاجتماعي والتنمية الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة معسكر.
- كمال منصور. (2008)، الإصلاح الإداري لمؤسسات قطاع الأوقاف: دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص: إدارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر.
- كروش نورالدين. (ديسمبر، 2018)، أولاد ابراهيم ليلى، قجاتي عبد الحميد، آليات تمويل التنمية الاقتصادية وفق ميكانيزمات صيغ التمويل الاسلامي-الصكوك الاسلامية نموذجاً-، مجلة المعيار، المركز الجامعي تيسمسيلت، المجلد 09، العدد 04.
- كروش نورالدين، ومعوشي عيماد. (مارس، 2017)، الصكوك الإسلامية كبديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المركز الجامعي تيسمسيلت، المجلد 01، العدد 01.
- محمد يعقوب برشم هجي. (2018)، أثر الوقف على التنمية الاقتصادية، مجلة جامعة القرآن الكريم وتأسيس العلوم، السودان، العدد 05.

- مراد ناصر، ونور الدين قريني. (2013/21 ماي، 2013)، دور الزكاة والوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية- حالة الجزائر، المؤتمر الدولي الثاني حول: دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد دحلب، البلدة.
- معتز محمد مصبح. (2013)، دور الوقف الخيري في التنمية الاقتصادية (دراسة تطبيقية لقطاع غزة)، مذكرة ماجستير، تخصص: اقتصاديات التنمية، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة.
- ميسم على يوسف جلال الدين. (2017)، مؤسسات الوقف الإسلامي ودورها الاقتصادي في السودان: دراسة حالة ولاية الخرطوم 2010-2015، مذكرة ماجستير، كلية الدراسات العليا والبحث العلمي، جامعة الرباط، المغرب.
- نوال بن عمارة، وعبد الحق بن تقات. (2013)، الوقف الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية المستدامة: عرض للتجربة الجزائرية في تسيير الأوقاف، مداخلة ضمن الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية، صفاقس، تونس.
- هشام بن عزة. (2015)، إحياء نظم الوقف في الجزائر - نماذج عالمية لإسثمار الوقف-، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، جامعة أم بواقي، العدد 03.